ولما كنا لدى اطلاعنا على الميثاق المذكور والنظر فيه قد وافقنا عليه من قبلنا وايدناه كلا ومادة مادة وفقرة فقرة فاننا بموجب هذه الوثيقة نعلن موافقتنا على هذا الميثاق وقبولنا وتأييدنا وابرامنا له بالاصالة عن ذاتنا وبالنيابة عن ورثائنا واخلافنا متعهدين وواعدين بالقيام باخلاص وامانة بكل ما ذكر وورد فيه من المواد ومراعاتها وكذلك نتعهد ونعد بأننا بقدر ما هو في استطاعتنا لن نسمح قط بمخالفة هذه المواد او اية منها من قبل اي كان او بالتجاوز عليها باية طريقة كانت .

وثقة بصحة الميثاق وتصديقاً على توقيع معتمدينا قد امرنـا بختم هذه الوثيقة ووقعناهـا بيدنا الهاشمية .

حرر في قصرنـا رغدان في اليوم التاسع عشر من شهر ربيع الثاني سنة ١٣٦٤ الموافق لليوم الثاني من شهر نيسان (ابريل) سنة ١٩٤٥.

مطبعة الاستقلال العربي ، عمان

الجريدة الرسمية

لامارة شرقي الاردن

عمـان : الثلاثاء في ١٨ جمادى الاولى سنة ١٣٦٤ — الموافق ١ مايس سنة ١٩٤٥ — العدد ٨٢٢ -



القوانين والانظمة

نحن عبدالله بن الحسين أمير شرق الاردن

بمقتضى المادة « ٤١ » من القانون الاساسي

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٨/٤/١٩٤٥

نصادق – بمقتضى المادة ١٩ من القانون المذكور – على القانون الموقت التالي ونأمر باصداره :

قانون رقم – ٧ لسنة ١٩٤٥

قانون موازنة موقت لسنة ١٩٤٥ –١٩٤٦ – المالية

المادة الاولى – يسمى هذا القانون (قانون الموازنة الموقت لسنة ١٩٤٥ – ١٩٤٦ – المالية) ويعمل به من بداية السنة المذكورة .

المادة الثانية – آ – تضاف المبالغ التالية الى مخصصات فصول الخرج المدرجة ازاء كل منها :–

الفصل وعنواته	القيمة ل ف	الاجمال ل ف
٦ – وزارة العدلية	٩١٢	
٨ – وزارة المالية	٥٢١٨	
١٥/آ – دائرة الاشغال العامة (المتكررة)	١١٠٠	
١٩ – النفقات العامة	١٢٥٠	
	٨٤٨٠	٨٤٨٠

ب – يضاف مبلغ (٩٠٠٠٠) جنيه الى الفصل الثاني في موازنة الواردات .

ج – تؤمن النفقات المبينة في الفقرة « آ » من هذه المادة من الوازدات المبينة في الفقرة « ب » من المادة ذاتها .

في ٦ جمادى الاولى سنة ١٣٦٤ الموافق ١٨ نيسان سنة ١٩٤٥

(عبد الله)

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

وزير المالية والاقتصاد
مسلم العطار

نظـام

الاشراف على الحراج الخصوصية رقم – ١ لسنة ١٩٤٥

بما ان حدود مناطق الحراج الاميرية التي تخص الحكومة في اراضي قريتي جلعد وام العمد من اعمال السلط قد عينت، وبما ان حدود هذه الحراج ومواقعها ظاهرة في خرائط دائرة الاراضي والمساحة فانني عملا بالصلاحية المخولة لي بمقتضى المادة ٣٨ من قانون الحراج والغابات لسنة ١٩٢٧ وبناء على تنسيب مدير الاراضي والمساحة آمر بوضع النظام التالي موضع العمل والتنفيذ : –

١ – تستثنى الحراج الخصوصية والمملوكة من قبل الافراد ضمن حدود اراضي قريتي جلعد وام العمد – وحدود هذه الحراج ومواقعها ظاهرة في خرائط دائرة الاراضي – من اشراف دائرة الحراج .

٢ – تستثنى قريتا جلعد وام العمد من حدود الحراج الموصوفة في العدد « ٢٦٧ » الصادر بتاريخ ١٦ تموز سنة ١٩٣٠ من الجريدة الرسمية .

٣ – يعمل بهذا النظام اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

١٤/٤/١٩٤٥

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

الانعامات

تفضل حضرة صاحب السمو الملكي امير البلاد المعظم بالاذن لفخامة سمير باشا الرفاعي رئيس الوزراء بحمل وسام الرافدين من الدرجة الاولى الذي انعم به عليه صاحب السمو الملكي الوصي على عرش العراق.

تفضل حضرة صاحب السمو الملكي امير البلاد المعظم فاذن لكل من السكرتير الاداري سليمان بك النابلسي وقنصل شرق الاردن في المملكة العراقية عمر زكي بك الافيوني بان يحمل وسام الرافدين من الدرجة الثالثة الذي تفضل فانعم به عليه حضرة صاحب السمو الملكي الوصي على عرش العراق.

صدرت الارادة السنية بالانعام على حسام الدين بك جمعه امين بغداد بوسام الاستقلال من الدرجة الثانية وعلى فاضل بك وحيد قنصل المملكة العراقية سابقاً في فلسطين وشرق الاردن بوسام الاستقلال من الدرجة الثالثة .

الموظفون

آ – صدرت الارادة السنية بالموافقة على :

١ – نقل مراقب اللوازم في وزارة المالية والاقتصاد السيد زهاء الدين الحمود لوظيفة رئيس قسم المحاسبة في دائرة البرق والبريد اعتباراً من تاريخ ١–٥–١٩٤٥

هكذا من الأصل

٢ ـ قبول استقالة مساعد مدير الاراضي والمساحة السيد رشدي السيقلي اعتباراً من تاريخ ١٤-٤-١٩٤٥
٣ ـ الاستغناء عن خدمة قائمقام عجلون السيد علي سيدو الكردي اعتباراً من تاريخ ١-٥-١٩٤٥

ب ـ قرر المجلس القضائي العالي الموافقة على :

١ ـ ترفيع الكاتب في وزارة العدلية السيد سالم المعارين للدرجة الثامنة اعتباراً من تاريخ ١-٥-١٩٤٥
٢ ـ ترفيع الكاتب في وزارة العدلية السيد محمود المبيضين للدرجة التاسعة اعتباراً من تاريخ ١ ـ ٥ ـ ١٩٤٥

ملاك قسم ضريبة الدخل

صدرت الارادة السنية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم «٢١٥» بتاريخ ١٨-٤-١٩٤٥ والمتضمن احداث قسم ضريبة الدخل في وزارة المالية والاقتصاد ووضع الملاك التالي لهذا القسم اعتبارا من تاريخ ١-٤-١٩٤٥ : ـ

	الدرجة
وزارة العدلية	
قاضيا استئناف	٣٨ ـ ٤٦
وزارة المالية والاقتصاد	
(قسم ضريبة الدخل)	
رئيس قسم	
٣ مأموري تقدير	٣٨ ـ ٤٦
٢ مساعدا مأموري تقدير	٣٢ ـ ٣٧
٢ مساعدا مأموري تقدير	٢٦ ـ ٣١
٢ محاسبان	٢١ ـ ٢٥
٣ محاسبون	١٧ ـ ٢٠
٣ كتاب	١٣ ـ ١٦
٤ أذنة	٩ ـ ١٢

(بمرتب ٤ جنيهات في الشهر لكل منهم)

٢ ـ ترصد في موازنة هذه السنة المخصصات اللازمة لتأدية مرتبات الوظائف المبينة في اعلاه والمبالغ اللازمة من اجل تأمين تأدية النفقات الاخرى لهذه الدائرة .

تعديل ملاك دائرة قيادة الجيش العربي الاردني

صدرت الارادة السنية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٢١٨ بتاريخ ١٨-٤-١٩٤٥ والمتضمن اجراء التعديلات التالية في موازنة الجيش العربي الاردني :

١ ـ الغاء وظيفة كاتب من الدرجة التاسعة من الوظائف المرصودة تحت المادة ـ ١١ في الفصل ١٨ / آ.
٢ ـ الغاء وظيفة كاتب من الدرجة الثامنة من الوظائف المرصودة تحت المادة ـ ١٠ في الفصل ١٨ / آ.

٣ ـ احداث وظيفة جديدة من الدرجة السابعة تحت المادة «٩» في الفصل ـ ١٨ / آ.
٤ ـ يعتبر الغاء الوظيفتين المذكورتين في الفقرتين «١» و «٢» واحداث الوظيفة المبينة في الفقرة «٣» من تاريخ ١ ـ ٤ ـ ١٩٤٥ .

أمر رقم ـ ٤ لسنة ١٩٤٥

صادر بمقتضى المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم ـ ٦ لسنة ١٩٣٩

يلغى الامر رقم ـ ٢٤ لسنة ١٩٤٢ الصادر بمقتضى المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم ـ ٦ لسنة ١٩٣٩ والمنشور في الصحيفة الثالثة من العدد « ٧٥٨ » من الجريدة الرسمية .

١٩٤٥/٤/١٥

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

اعـــلان

فقد جنسية اردنية

قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٨-٤-١٩٤٥ ـ بالاستناد الى المادة ١٤ المعدلة من قانون الجنسية الاردنية ـ اعتبار السيد عبد الكريم الجيوسي فاقدا الجنسية الاردنية .

التعليمات الداخلية

لمدرسة الصناعة لسنة ١٩٤٤

١ ـ تؤلف مدرسة الصناعة من صف تمهيدي وشعبتين :
آ ـ شعبة الحدادة
ب ـ شعبة النجارة والتنجيد
ولوزارة المعارف عند مساعدة الظروف اضافة حرف جديدة تقتضي المصلحة احداثها .
٢ ـ على التلميذ ان يختار الحرفة التي يريد الانتساب اليها عند طلبه الانتساب للمدرسة ولا يجوز له بعد قبوله في المدرسة الانتقال الى حرفة اخرى .
٣ ـ تحدد وزارة المعارف سنويا عدد الطلاب الذين يقبلون في مدرسة الصناعة بحسب حاجة المدرسة .

شرائط القبول ومدة الدراسة

٤ ـ يشترط لقبول التلميذ في مدرسة الصناعة ما يأتي :

هكذا من الأصل

آ ـ ان يكون اردنياً.
ب ـ ان يكون عمره بين الثانية عشرة والرابعة عشرة للالتحاق بالصف التمهيدي .
جـ ـ ان يكون قد انهى الصف الخامس او السادس الابتدائي ليلتحق بالصف التمهيدي .
د ـ التلاميذالذين انهوا الصف السابع الابتدائي يمكن قبولهم بالمدرسة اذا لم يتجاوز سنهم الخامسة عشرة وهؤلاء يلتحقون بالحرف مباشرة .
هـ ـ ان يقدم شهادة ميلاد رسمية ، واذا تعذر ذلك على الطالب ان يقدر سنه من قبل ادارة مدرسة الصناعة .
و ـ ان يقدم كشفا طبيا عاما من قبل طبيب الحكومة يثبت كونه صحيح البنية وسليما من الامراض (الجسمية والتناسلية) وقادرا على الدراسة الصناعية .
ز ـ ان يقدم شهادة تطعيم ضد الجدري .
ح ـ شهادة حسن سلوك من المدرسة التي اتم دراسته فيها .
وفي حالة زيادة عدد الطلاب عن العدد المقرر للقبول تراعى في انتخاب الطلاب نسبة حاجة الالوية .
٥ ـ يقبل التلاميذ خارجيين بحسب العدد الذي تقرره وزارة المعارف ويقبل غير اردنيين كتلاميذ خارجيين لقاء الرسم المنصوص عليه في النظام الخاص.

الحرف ومدة التحصيل

٦ ـ تكون مدة التحصيل في مدرسة الصناعة كما يلي :
آ ـ صف تمهيدي لمدة سنة واحدة.
ب ـ حرفة الحدادة ومدتها ٣ سنوات عملي ونظري
جـ ـ حرفة النجارة والتنجيد ومدتها ٣ سنوات عملي ونظري.
٧ ـ يقدم طلب الالتحاق بمدرسة الصناعة على النموذج الخاص ويقدم لوزارة المعارف بواسطة الحكام الاداريين وكل طلب لا يصل الى وزارة المعارف قبل اول ايلول من كل سنة يرفض .
٨ ـ على التلميذ الذي تقرر قبوله ان يقدم كفالة قانونية لادارة المدرسة لقاء النفقات المدرسية تصدق من كاتب العدل.
٩ ـ لادارة المدرسة ان تنهي بعد موافقة وزير المعارف دراسة اي تلميذ قررت اللجنة الطبية عدم لياقته الصحية لمتابعة دراسته .

التدريسات والفحوص والعلامات

١٠ ـ الدروس النظرية للمدرسة الصناعية تعين في منهج خاص من قبل وزارة المعارف وهي : اللغة العربية ، الرسم الهندسي والزخرفي ، معلومات رياضية ، معلومات طبيعية ، النظريات الصناعية .
١١ ـ تطبق مدرسة الصناعة في اختبارات وفحوص الصف التمهيدي التعليمات الموضوعة لصفوف الدورة الابتدائية العليا .
١٢ ـ اما في الصفوف الاخرى فيفحص الطلاب فحصا واحدا في نهاية كل سنة مدرسية وتكون علامة النجاح (٦٠ ٪) من مجموع العلامات الآتية :

الدروس العملية	٧٠	علامة
الرسم	٢٠	علامة
الدروس النظرية	١٠	علامات

١٣ ـ لا يسمح للطلاب بالرسوب خلال مدة الدراسة اكثر من مرة واحدة خلال مدة التحصيل . يخرج من المدرسة كل من رسب اكثر من مرة واحدة خلال مدة الدراسة الكاملة .

١٤ ـ يعقد فحص عام للصف النهائي من قبل لجنة خاصة تنتدبها وزارة المعارف سنوياً لهذه الغاية وتعين مواضيع الفحص من قبل ادارة المدرسة على ان تكون متفقة مع منهج التدريس العملي والنظري .

ضريبة الاراضي

يدرج فيما يلي نص القرار الذي اتخذه مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٨/٤/١٩٤٥ ورقم ٢١٩ واقترن بتصديق صاحب السمو الملكي امير البلاد المعظم ايده الله .

بعد ان اطلع مجلس الوزراء على كتاب معالي وزير المالية والاقتصاد رقم ٣٣/١١/١ / سلط/١٨٥٣ بتاريخ ٢٢/٣/١٩٤٥ قرر بالاستناد الى المادة الثالثة من قانون ضريبة الاراضي لسنة ١٩٣٣ ان يعلن انه ستفرض على قطعة الارض الواقعة بين قطعة الارض رقم ـ ١١ من الحوض رقم ـ ٢ من اراضي قرية ام العمد من اعمال السلط ومفرق القطعة رقم ـ ٥ ضريبة بمقتضى احكام القانون المذكور وذلك من بداية سنة ١٩٤٥ ـ ١٩٤٦ المالية

عطاء توريد المواد المشتعلة لدوائر الحكومة والجيش العربي الاردني

اجتمعت لجنة العطاءآت المركزية بتاريخ ١-٤-١٩٤٥ وقررت تمديد امد الاتفاق المعقود مع شركة شل لتوريد المواد المشتعلة والزيوت المعدنية لدوائر الحكومة والجيش العربي الاردني مدة سنة اخرى تبدأ في ١-٤-١٩٤٥ وتنتهي لغاية ٣١-٣-١٩٤٦ بالشروط التالية :

١ ـ تحسم عشرة ملات عن كل اربعة جالونات من البنزين وخمسة ملات عن كل اربعة جالونات من الغاز السائب ومائة مل عن كل طن من الديزل والسولار ، وملان عن كل كيلو من الزيت المعدني والشحم .
٢ ـ تكون الاتفاقية خاضعة لاحكام فقرة القوة القاهرة والعارض المحتم .
٣ ـ تؤمن الدوائر الاوعية اللازمة لطلباتها ما دامت الاوعية غير متيسرة لدى الشركة .
٤ ـ عند استيراد كميات معفاة من الرسوم الجمركية من المواد المذكورة اعلاه تحسم تلك الرسوم من اسعار الشركة.
٥ ـ تكون مراكز التسليم مكاتب الشركة ووكالاتها في عمان والسلط ومادبا واربد وجرش وعجلون والطفيلة والكرك ومعان وجسر المجامع والزرقاء والمفرق والقطرانه وجسر اللنبي .
٦ ـ تقدم الشركة هذه المواد بالاسعار التي يوافق عليها مراقب المؤن مع اجراء التنزيلات التي تقضي بها شروط هذا العطاء .

١٩٤٥/٤/١

المتعهد	سكرتير لجنة العطاءآت المركزية	عضو	رئيس لجنة العطاءآت المركزية
اسماعيل البلبيسي	زهاء الدين الحمود	صبحي كحالة	لفنجستون

اعـــلان

صادر بمقتضى الفقرة الثانية من المادة الرابعة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

صدرت الارادة السنية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٢٤٠ بتاريخ ١٨ / ٤ / ١٩٤٥ والمتضمن اعتبار استملاك قطعة ارض تبلغ مساحتها دونمين ونصف الدونم من القطعة رقم ١٢٦ من حوض خلة مصطفى رقم ـ ٨ من اراضي قرية كفرنجه تخص المدعو عبد الله اليعقوب الابراهيم بقصد اقامة مخفر للجيش العربي الاردني عليها وفق المخطط المنظم خصيصا لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ .

١٩٤٥-٤-٢٣ رئيس الوزراء

سمير الرفاعي

اعـــلان

صادر بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

قد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الثامن عشر من شهر نيسان سنة ١٩٤٥ ، بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧ ، الشركة المبينة في ادناه . ـ

١ ـ اسم الشركة	شركة الاتحاد التجارية المساهمة المحدودة الضمان
٢ ـ اسماء الشركاء	عبدالرحيم بيبرس وعمر فائق الشابي ومفلح الحسن وعيسى اسحق وعبد المهدي الموسى (اردنيون)
٣ ـ رأسمال الشركة المقرر	خمسون الف ليرة فلسطينية
٤ ـ رأسمال الشركة المدفوع	ثلاثون الف ليرة فلسطينية
٥ ـ عدد الاسهم وقيمتها الاسمية	عشرة آلاف سهم قيمة كل سهم خمسة جنيهات فلسطينية
٦ ـ مركز الشركة الرئيسي	اربد ويجوز تشكيل فروع لها في جميع بلاد شرق الاردن
٧ ـ اسماء الاشخاص المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع باسمها	الشركاء المذكورة اسماؤهم في اعلاه
٨ ـ الاعمال التي تتعاطاها الشركة	الاشتغال باستيراد البضائع وتصديرها والتعامل بها بيعاوشراء ومباشرة اعمال الكمسيون
٩ ـ تاريخ ابتداء الشركة	اول نيسان سنة ١٩٤٥
١٠ ـ تاريخ انتهاء الشركة	لمدة عشر سنوات

اعلان تسوية

صادرة بموجب المادة «٥» من قانون تسوية الاراضي لسنة ١٩٣٧

١ ـ يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الاول من شهر حزيران سنة ١٩٤٥

الوصف : عموم اراضي قرية الدجنية من قرى بني حسن التابعة قضاء جرش

٢ ـ على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجوداً في قرية الدجنية .

٣ ـ ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في اية ارض سواء اكان ذلك الحق معترفا به ام منازعاً فيه .

١٦ / ٤ / ١٩٤٥ م . ما كنزي

عن مدير الاراضي والمساحة

اعـــلان

عملا بنص المادة السادسة من قانون ضريبة الاراضي لسنة ١٩٣٣ تنشر في ادناه قائمة تخمين الاحواض المبينة تاليا من اراضي قرية النقيرة من اعمال قضاء عمان الوارد ذكرها بقرار مجلس الوزراء العالي المقترن بتصديق سمو الامير المعظم والصادر بموجب المادة الثالثة من القانون المذكور والمنشور في العدد (٨٢٠) من الجريدة الرسمية .

م . ما كنزي

عن مدير الاراضي والمساحة

القضاء ـ عمـان

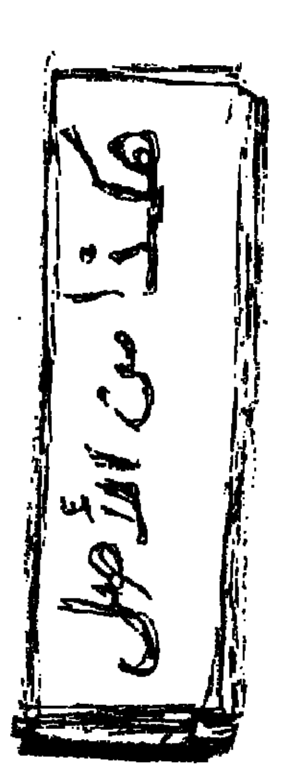
القرية	رقم الحوض	اســـم الحوض	محصول الحوض لـــف
النقيرة	٢	التربـــة	١٤١٣
«	٣	البويضة	٢٣٦١
«	٧	زميلات القراقير	١٢٣٦
«	٨	ام بطمه	١٥٩٨
«	٩	ذهيبات النقيرة	٢٧٢٣
«	١٠	اليتيمة	٢٤٥٦

اعـــلان

صادر من دائرة تسجيل عمان

الى مخاتير واهالي قرية سحاب

ليكن معلوما لديكم بانه وفقا لاحكام المادتين ٣ و ٤ من نظام تسوية الاراضي رقم ـ ١ لسنة ١٩٤٢ يعتبر سجل الاموال غير المنقولة العائد لقريتكم مفتوحاً في دائرة تسجيل عمان في اليوم الخامس والعشرين من شهر نيسان سنة ١٩٤٥ وعليه ابلغكم بهذا الاعلان بانه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة عائدة لكم في القرية المذكورة في دائرة تسجيل عمان خلال خمس سنوات من التاريخ المذكور اعلاه فان رسوم التسجيل الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال غير المنقولة ستحسب مضاعفة عند تحصيلها .



اعــــلان

صادر من دائرة تسجيل عمــان

الى مخاتير واهالي قرية وادي السير

ليكن معلوما بانه وفقا لاحكام المادتين «٣و٤» من نظام تسوية الاراضي رقم «١» لسنة ١٩٤٢ يعتبر سجل الاموال غير المنقولة العائد لقريتكم مفتوحا في دائرة تسجيل عمان اعتبارا من اليوم الثالث والعشرين من شهر نيسان سنة ١٩٤٥ وعليه ابلغكم بهذا الاعلان بانه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة عائدة لكم في القرية المذكورة في دائرة تسجيل عمان خلال خمس سنوات من التاريخ المذكور اعلاه فان رسوم التسجيل الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال غير المنقولة ستحسب مضاعفة عند تحصيلها .

اعلان ثالث

صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزاد العلني (٤٩٢) حصة من اصل (٣٤٥٦) حصة من كامل الدارين الكائنتين في مدينة عمان والمحتوية اولاهما على غرفتين وساحة سماوية والاخرى على ثلاث غرف وساحة سماوية المسجلة باسم المديون علي فاخر بن الحاج عمر من عمان والموضوعة تأمينا للدين بموجب سند المداينة المؤرخ في ١٨ / ٩ / ١٩٤١ رقم (٢٧٣)
فمن يرغب في الشراء عليه مراجعة دائرة تسجيل عمان خلال « ١٥ » يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

اعــلان ثان

صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل قطع الاراضي السقي الثلاث من اراضي قرية الرصيفة المسجلة باسم المدينين ملكخان بنت احمد وخيرية بنت قاسم حاج بي والموضوعة تأمينا للدين بموجب سند المداينة المؤرخ في ١٩٤٤/٧/١٢ رقم ٤٤/١٨٨
فمن يرغب في الشراء عليه مراجعة دائرة تسجيل عمان خلال «٣٠» يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

اعلان ثالث

صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزاد العلني تسعماية واربع وثمانون من اصل ثلاثة آلاف واربعماية وست وخمسين حصة من كامل الدار

الكائنة في مدينة عمان والمحتوية على غرفتين وليوان وساحة سماوية المسجلة باسم المدينين ايوب فخري وعلي فاخر ولدي الحاج عمر والموضوعة تأمينا للدين بموجب سند المداينة المؤرخ في ١٨ / ٩ / ١٩٤١ رقم (٢٧٤)
فمن يرغب في الشراء عليه مراجعة دائرة تسجيل عمان خلال «١٥» يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان الجريدة الرسمية

اعــــلان ثان

صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل القطع ذوات الارقام ١٥ و ٢١ و ٩ و ١٥ من الاحواض الصفدي رقم ٢ وبارن رقم ٦ والسلطاني رقم ١٠ وجيمه البطمه رقم ١٣ من اراضي قرية الطره والمسجلة باسم خليل الدركي والموضوعة تامينا للدين .
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل اربد خلال « ٣٠ » يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.

اعلان ثالث

صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني حصة واحدة من حصتين من كامل قطعة الارض رقم ٢٢٤ من حوض البلد رقم ٣٦ من اراضي قرية ايدون المسجلة باسم المدين خلف المصطفى الصالح والموضوعة تأمينا للدين .
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل اربد خلال « ١٥ » يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعــــلان رابع

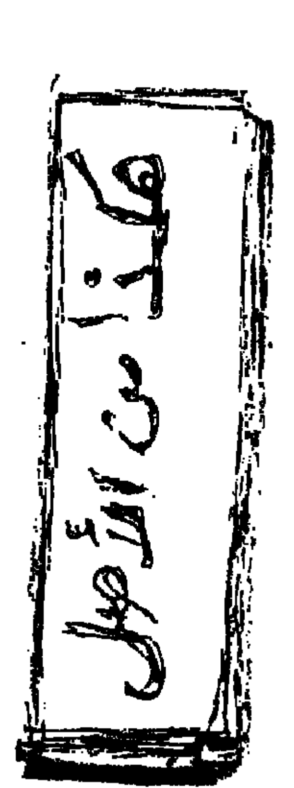
صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني حصة واحدة من اصل اربع حصص من كامل قطعة الارض رقم ١ من حوض الردان رقم ٦٠ من اراضي قرية حواره المسجلة باسم المدين عيسى الخلف الصباح والموضوعة تامينا للدين .
وقد رست المزايدة على الطالب الاخير بمبلغ وقدره مابة جنيه فلسطيني واعطي قرار الاحالة الاولى .
فمن يرغب في الشراء وضم ٣ بالماية عليه مراجعة دائرة تسجيل اربد خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في في الجريدة الرسمية .

اعلان رابع

صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني اربع حصص من اصل اربع وعشرين حصة من كامل قطعة الارض رقم «٧» من حوض



شوامر الحقاف رقم «٢٠٥» من اراضي قرية الحصن المسجلة باسم المدين رجا العيسى الحنون والموضوعة تامينا للدين .

وقد رست المزايدة على الطالب الاخير بمبلغ خمسين جنيها واعطي قرار الاحالة الاولى .

. فمن يرغب في الشراء وضم ٣ بالمائة عليه مراجعة دائرة تسجيل اربد خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان رابع

صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح للبيع بالمزاد العلني اربع حصص من اصل اربع وعشرين حصة من كامل قطعة الارض رقم «٧» من حوض دبات ابو النصر رقم «٩» من اراضي قرية الحصن المسجلة باسم المدين رجا العيسى الحنون والموضوعة تامينا للدين .

وقد رست المزايدة على الطالب الاخير بمبلغ ستين جنيها واعطي قرار الاحالة الاولى .

فمن يرغب في الشراء وضم ٣ بالمائة عليه مراجعة دائرة تسجيل اربد خلال ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان رابع

صادر من دائرة تسجيل اربد

معروض للبيع بالمزايدة العلنية كامل القطعة رقم ١٠ من حوض الغور رقم ١٢ من اراضي قرية زبده الوسطية والمسجلة باسم المدين فزاع الاحمد العلي الذيب والموضوعة تامينا للدين .

وقد رست المزايدة على الطالب الاخير بمبلغ وقدره «١٠٧» جنيهات فلسطينية واعطي قرار الاحالة الاولى .

فمن يرغب في الشراء وضم ٣ بالمائة عليه مراجعة دائرة تسجيل اربد خلال « ١٥ » يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعــــلان اول

صادر من دائرة تسجيل عجلون

معروض للبيع بالمزاد العلني خمس حصص من ثماني عشرة حصة من كامل القطعتين رقم ١١و١٦ من حوض قلعة الربض رقم ١٣ المسجلة باسم المدين عيسى الذيب النجم والموضوعة تامينا للدين .

فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل عجلون خلال «٤٥» يومامن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدةالرسمية

اعــلان ثان

صادر من دائرة تسجيل عجلون

مطروح للبيع في المزاد العلني حصة واحدة من ثلاث حصص من كامل قطعة الارض رقم ٦٧ من حوض الواديالشرقي رقم ٦ من اراضي قرية عوجان المسجلة باسم المدين اسعد العبدالله المحمود منعوجان .

فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل عجلونخلال «٣٠» يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثان

صادر من دائرة تسجيل عجلون

مطروح للبيع بالمزاد العلني حصة واحدة من ثلاث حصص من كامل القطعة رقم ١٩ من حوض الزيزفون رقم ٧ من اراضي عنجرهالمسجلة على اسم المدبون مصطفى المحمد عليوه والموضوعة تأمينا للدين .

فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيلعجلون خلال «٣٠» يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثان

صادر من دائرة تسجيل عجلون

مطروح للبيع بالمزاد العلني حصة واحدة من ثلاث حصص من كامل القطعة رقم ٤٦ من اراضي عنجره المسجلة باسم المدين محمد العلي والموضوعة تأمينا للدين .

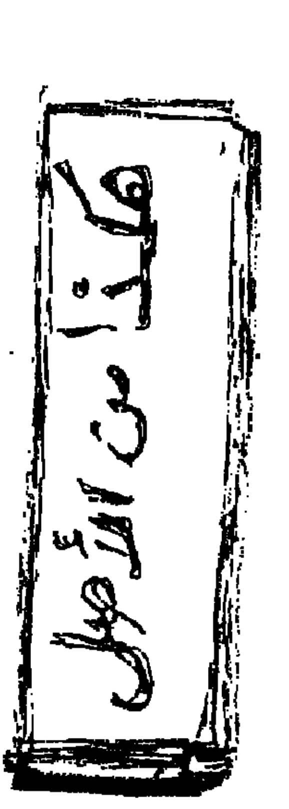
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل عجلون خلال « ٣٠ » يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان ثان

صادر من دائرة تسجيل عجلون

مطروح للبيع بالمزاد العلني تسع عشرة حصة من اصل ثمان واربعين حصة من كامل القطعة رقم ٩٠ والقطعة رقم ٩٣ من حوض دير الصمادية رقم « ١ » المسجلة علىاسم المديونين محمود العبداللهالعباس وعبدالله المحمود العبدالله من ديرالصمادية والموضوعة تامينا للدين .

فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل عجلون خلال ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .



اعلان ثان

صادر من دائرة تسجيل عجلون

مطروح للبيع في المزاد العلني ثلاث حصص من ست حصص من كامل قطعة الارض رقم ٤٣ من حوض النزاز رقم ٣١ من اراضي قرية عين جنا المسجلة باسم المدين توفيق اليوسف السلامه من عين جنا .
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل عجلون خلال «٣٠» يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية.

اعلان ثالث

صادر من دائرة تسجيل عجلون

مطروح للبيع بالمزاد العلني حصة واحدة من ثلاث حصص من كامل القطعة رقم ١٩ من حوض الشكاره رقم «١٥» من اراضي «زوعة الشكاره المسجلة على اسم المديون عبد الوالي المحمد عليوه والموضوعة تامينا للدين .
فمن يرغب في الشراء ان يراجع دائرة تسجيل عجلون خلال مدة «١٥» يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

اعلان ثان

صادر من دائرة تسجيل جرش

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل قراريط محمد السليمان الطحيمر من الكفير البالغة ستة قراريط من اصل خمسة وعشرين حصة وقيراطا واحدا في كل من الاحواض القيسيه رقم ١ وعوجان رقم ٢ وام تليل رقم ٤ ومنط الحصان رقم ٥ من اراضي قرية الكفير المسجلة على اسمه والموضوعة تامينا للدين .
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل جرش خلال ٣٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

اعلان اول

صادر من دائرة تسجيل الكرك

مطروح للبيع بالمزاد العلني مائة وست وعشرون حصة من اصل الف وتسعمائة وعشرين حصة من كامل قطعة الارض المسليخ الكائنة بموقع الداودية من اراضي قرية الكرك ملك المديونين جميل وجمال ولدي سلمان بن صالح المدانات والموضوعة تامينا للدين بموجب سند المداينة رقم (٢١٣) تاريخ ١٩٤٤/٨/٧
فمن يرغب في الشراء فليراجع دائرة تسجيل الكرك خلال «٤٥» يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

خلاصة حكم

صادر من محكمة جنايات عمان

ثبت من الشهادات المستمعة والتقرير الطبي ان المتهمين صالح بن محمد رشيد العقيلي ومحمد عبدالله العقيلي ومحمد الفرهود وصالح محمد العبيد وصالح الياس العقيلي من التبعة السعودية ارتكبوا جريمة قتل المغدور عادل عثمان الكردي قصدا عن غير تعمد ولم يعلم الفاعل المستقل منهم ولهذا تقرر بالاجماع بتاريخ ١٩٤٥/٢/٧ الحكم بوضع كل واحد منهم بالاشغال الشاقة مدة سبع سنوات ونصف وفاقاً للمادتين ١٧٤ و ١٨٠ من قانون الجزاء وتضمين كل منهم عشر ليرات رسوم المحاكمة حكماً غيابياً قابلا لاعادة المحاكمة عند القبض عليهم .

مطبعة الاستقلال العربي – عمان

هكذا من الأصل